البنك الأهلي المصري
NATIONAL BANK OF EGYPT

شروط وأحكام التمويل الشخصي النقدي

مبلغ التمويل المطلوب

يمنح البنك تمويلًا شخصيًا للعميل بالمبلغ الذي سيتم الاتفاق عليه، على أن يتم إيداعه في حسابه الجاري الدائن طرف البنك والذي يتم تحديده بمعرفة العميل.

مدة التمويل

مدة التمويل تبدأ من تاريخ منح التمويل وتنتهي في تاريخ استحقاق آخر قسط.

السداد

- يختار العميل برنامج السداد الذي يناسبه من بين أنظمة السداد المتاحة داخل البنك ويلتزم العميل بسداد أصل التمويل والعوائد والعمولات والمصروفات والملحقات وفقا لبرنامج سداد التمويل الذي يتم اختياره.
- إذا صادف تاريخ الاستحقاق عطلة اسبوعية للبنك أو عطلة رسمية يتم السداد في اليوم السابق للعطلة.
- تشمل الأقساط جميع المصاريف أو أية تكاليف أخرى متعلقة بالتمويل.
- يتم إضافة أية فروق عوائد و/أو عمولات و/أو مصروفات و/أو ملحقات أخرى تخص التمويل إلى قيمة القسط الأخير.
- في حالة سداد أي قسط من الأقساط بموجب شيك، يلتزم العميل بموافاة البنك بالشيك قبل تاريخ استحقاق القسط بحد أدني خمسة أيام عمل بنكي لتحصيله واستخدام قيمته في سداد القسط في تاريخ استحقاقه بما يجنب العميل تحميله بعوائد تأخير.

العوائد والعمولات وعوائد التأخير والمصروفات

- يسرى على مبلغ التمويل أو الجزء الباقي منه خلال مدة سريان عقد التمويل الشخصي النقدي وحتى تمام السداد عائد سنويا وفقًا والمعلن داخل البنك ويحتسب العائد على الرصيد المدين القائم ويدفع طبقا لبرنامج سداد التمويل الذي يتم تحديده وفقا وبنود عقد التمويل.
- تسري على كامل قيمة التمويل مصروفات إدارية وفقا والمعلن داخل البنك تسدد مرة واحدة عند التوقيع على العقد.
- تسري غرامة تأخير شهريا بالإضافة إلى عوائد تأخير وفقا والمعلن داخل البنك وتحتسب يوم بيوم من تاريخ التأخير وحتى تمام السداد وذلك على كل مبلغ يستحق ولا يسدد في موعده شامل العوائد المطبقة على أصل القرض سنويا.
- يحق للبنك تعديل سعر العائد المحتسب على التمويل وكذا غرامة وعوائد التأخير وكافة العمولات والمصروفات الواردة بالعقد في ضوء السياسة التي يحددها البنك ووفقا لما يصدره من قرارات في هذا الشأن وعلى أن يقوم البنك بإخطار العميل وبالطريقة التي يراها البنك مناسبة.

الوفاء المعجل للتمويل أو جزء منه

إذا ما رغب العميل في الوفاء المعجل لجزء من أو لكامل الرصيد المدين للتمويل أو إذا ما تم تصفية حساب التمويل قبل تاريخ استحقاقه لأي سبب من الأسباب وفقا وبنود العقد يسدد العميل للبنك العوائد المستحقة حتى تاريخ الوفاء المعجل بالإضافة لعمولة الوفاء المعجل وفقا والمعلن داخل البنك وذلك حال السداد النقدي أو حال السداد بأي وسيلة دفع أخرى على الرصيد المسدد قبل تاريخ استحقاقه، وسوف يقوم البنك بتحميل العميل بأية تكاليف أخرى قد تستحق للبنك نتيجة الوفاء المعجل للتمويل.

التزامات العميل وحق الخصم من الحساب

تأمينا وضمانا لسداد كامل مبلغ التمويل من أصل وعوائد وعمولات وجميع المصاريف الناشئة عنه وأي ملحقات أخرى يلتزم ويقر العميل إقرارا نهائيا لا رجوع فيه في الحال أو المستقبل بالآتي:

- قبول تحويل/استمرار تحويل [الراتب الشهري/ القسط الشهري للقرض خصما من راتبه طرف جهة عمله/ المعاش الشهري] من جانب جهة عمله أو جهة تحويل المعاش وذلك لحين سداد قيمة التمويل وملحقاته وعوائده بالكامل، هذا وفي حالة خصم ١% لصالح وزارة المالية يتم زيادة قيمة القسط الشهري للقرض بنسبة ١% (عمولة التحصيل التي يتم خصمها لصالح وزارة المالية) بحيث يكون صافي قيمة القسط المحول – بعد استبعاد تلك النسبة – يعادل القيمة المحددة للقسط المستحق، وكذا تحويل مكافأة نهاية الخدمة لسداد رصيد التمويل وملحقاته في حالة العجز أو ترك الخدمة لأي سبب من الأسباب، ويقر العميل بأن مستحقاته وقت المنح لدى جهة عمله تكفي لتغطية قيمة التمويل وملحقاته.
- سداد جميع أقساط التمويل في مواعيدها المحددة.
- إخطار البنك فور استقالته أو خروجه من عمله.

- تفويض البنك بالخصم المباشر من حساب العميل طرف البنك أو من بطاقات الدفع الإلكترونية الخاصة بالعميل لسداد الأقساط الشهرية المتضمنة العوائد والعمولات والمصروفات والملحقات وهي الالتزامات التي تقررت على عاتق العميل بموجب البنود الواردة بعقد التمويل.
- الموافقة على قيام البنك بخصم نصيبه في ضريبة الدمغة المستحقة على الرصيد المدين الناشئ عن التمويل من حساب التمويل أو من بطاقات الدفع الإلكترونية أو من حساباته المفتوحة لدى البنك وفروعه وسدادها لمأمورية الضرائب المختصة نيابة عنه.
- أحقية البنك في أن يحتجز أية مبالغ من حسابات العميل المفتوحة أو التي ستفتح لديه أو من أية أموال أو إيداعات تخص العميل موجودة أو ستوجد طرفه أو أية أوراق مالية أو تجارية أو مستندات مالية تدر عائدا تصل إلى حيازته أو تصرفه أو تصرف أي فرع من فروعه أو عملائه وأن يدخلها كمبالغ مدفوعة لتسديد الرصيد المدين المستحق على العميل للبنك ويعتبر العميل هذه الأموال تأمينا غير قابل للتجزئة لضمان كافة ما يكون مستحقا أو سيستحق عليه لصالح البنك.
- موافقته وتفويضه لجهة عمله بأنه في حالة الخروج من العمل أو الاستقالة فإن مكافأة نهاية الخدمة أو أيه مستحقات لدي جهة العمل تحول مباشرة للبنك لسداد الجزء المتبقي من التمويل وعوائده وعمولاته ومصروفاته وملحقاته.

التأمين

- يوافق العميل على قيام البنك بإصدار وثيقة تأمين على الحياة لصالح البنك وحده تستحق في حالة الوفاة أو العجز الكلى طبقًا للشروط المطبقة بشركة التأمين التي يحددها البنك وتستخدم أية مستحقات بموجب هذه الوثيقة لتسوية الرصيد المتبقي من التمويل وما يستحق عليه من عوائد وعمولات ومصروفات وأية ملحقات أخرى.
- تكون أية تعويضات تأمينية للمؤمن عليه (العميل) والخاصة بالتمويل موضوع عقد التمويل هي من حق البنك وحده.

حالات الإخلال

- يصبح أصل التمويل وعوائده والعمولات وعوائد التأخير وكافة الملحقات مستحقة السداد فورا ودون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو حكم قضائي ويحق للبنك اتخاذ الإجراءات القانونية للمطالبة بكامل الدين وعوائده وعمولاته ومصروفاته وأية ملحقات أخرى حتى تمام سداد كامل المديونية في الحالات الآتية:
  - عدم سداد مبلغ التمويل أو أي قسط من أقساطه في مواعيد الاستحقاق المبينة بالعقد.
  - إذا أخل العميل بتنفيذ أي التزام من التزاماته المقررة بالعقد.
  - إذا ثبت أن أي تعهد أو ضمان ورد بالعقد أو بأية شهادة أو بيان صدر بمناسبة العقد كان غير صحيح أو غير حقيقي في أي جانب منه.
  - إذا أخل العميل بأي شرط أو تعهد ورد بالعقد.
  - إذا أشهر إفلاس أو إعسار العميل أو إذا فقد أهليته.
  - إذا فقد العميل وظيفته لأي سبب من الأسباب.
  - في حال إدراج العميل على قوائم الحظر.
  - إذا استجدت أية ظروف يرى البنك وفقا لتقديره المطلق أنها تعرض مصالحه للخطر.
- في جميع الأحوال التي تحل فيها المديونية لأي سبب من الأسباب قبل الأجل المحدد لها فإن ذلك يكون برغبة البنك وحده ولا يعتبر عدم استعمال البنك للرخصة المخولة له بموجب هذا البند تنازلا منه عنها ويحق له استعمالها في أي وقت يشاء وتسري العوائد على المبالغ المستحقة في ذمة العميل بعد قفل حساب التمويل وذلك طبقا لآخر تعديل في سعر العائد الذي يقرره البنك أثناء فترة سريان العقد وقبل قفل حساب التمويل.
- من المعلوم لدى العميل أنه وفقا لتعليمات البنك المركزي المصري سوف يتم إدراجه بالقوائم السلبية وفقا للحالات التالية:
  - في حالة التوقف عن السداد لمدة تزيد عن ١٨٠ يوم بعد فترة السماح المقررة أو تاريخ الاستحقاق.
  - في حالة إجراء تسوية للمديونية المستحقة عليه.
  - في حالة إجراء جدولة للمديونية المستحقة عليه.
  - في حالة اتخاذ إجراءات قضائية ضده من قبل البنك.
  - في حالة إعدام المديونية المستحقة عليه دون إبراء ذمته.

حلول أجل التمويل

يترتب على ترك العميل لعمله لأي سبب من الأسباب أو وفاته حلول أجل التمويل واستحقاق سداد أصل التمويل والعوائد وملحقاته بعد مضى خمسة عشرة يوما من تاريخ إخطار العميل أو ورثته في حالة الوفاة بخطاب موصى عليه أو بالفاكس على العنوان المبين بالعقد ودون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو حكم قضائي.

البنك الأهلي المصري
NATIONAL BANK OF EGYPT

كشوف وسرية الحسابات

- يصرح العميل للبنك بإرسال كشوف الحسابات وكافة المراسلات الخاصة به عن طريق هيئه البريد بموجب البريد العادي أو البريد المسجل على عنوان العميل الثابت بالبنك الذي يعتبر محلا مختارا له طوال فتره سريان العقد أو بأية طريقة أخرى يراها البنك مناسبة كل ثلاثة أشهر ميلادية أو وفقا لما يحدده العميل.
- جميع كشوف الحسابات أو أية مراسلات أخرى تسلم للعميل أو لمن ينوب عنه تعتبر قانونية ونافذة في مواجهته، ويلتزم العميل بإخطار البنك عن كل تغيير يطرأ على عنوانه ولا يتحمل البنك أيه مسئولية في حالة عدم وصول المكاتبات على أخر عنوان ثابت لديه.
- يقر العميل بأنه إذا لم يصل للبنك أية اعتراضات منه على الأرصدة التي تظهر في كشوف الحساب/الحسابات المرسلة إليه من البنك خلال ثلاثين يوما من تاريخ إخطاره بكشوف الحسابات يكون ذلك موافقة نهائية من العميل على ما تظهره كشوف الحسابات من أرصدة ولا يحق له الاعتراض على أي من أرصدة حساباته طرف البنك في الحال أو المستقبل.
- طبقا لنص المادة ١٠٥ من القانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي فإنه لا يترتب على رفع العميل لأي دعوى قضائية ضد البنك لتحديد مقدار المبالغ المدين بها وقف أية إجراءات قضائية أو غير قضائية يتخذها البنك ضده للحصول على مستحقاته لدى العميل ويحق للبنك الاستمرار في تنفيذ أية أحكام قضائية صادرة لصالحه ضد العميل بصرف النظر عما قد يحتج به العميل من إقامة الدعوى القضائية سالفة الذكر أو بكون الحكم القضائي لم يصبح نهائيا.
- يصرح العميل للبنك بالكشف عن كل أو بعض البيانات الخاصة بمعاملاته طبقا لأحكام القانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي في حالة اتخاذ أية إجراءات قانونية لحصول البنك على حقوقه قبل العميل أو لإثبات حقه في نزاع قضائي ينشا بين البنك وبينه بشأن هذه المعاملات، وكذا في حالة مطالبة البنك لجهة عمله بسداد التزامات العميل الناشئة عن التمويل الممنوح له خصما من مستحقاته لديها

دمج وتوحيد الحسابات والمقاصة

- تعتبر جميع الحسابات المفتوحة أو التي قد تفتح مستقبلا باسم العميل لدى البنك وفروعه وحدة واحدة لا تتجزأ ضمانا وتأمينا لسداد المديونية المستحقة عليه لصالح البنك. ويحق للبنك في أي وقت يشاء أن يدمج أو يوحد هذه الحسابات كلها أو بعضها.
- بدون إخلال بحق البنك طبقا للقوانين باعتباره مؤسسة مصرفية في إجراء المقاصة يفوض العميل البنك تفويضا نهائيا لا رجوع فيه بأي حال من الأحوال حالا أو مستقبلا بإجراء المقاصة بين أية مبالغ تستحق للبنك على العميل في أية صورة من الصور تنفيذا للعقد وبين أية مبالغ تكون للعميل أو في حساباته أو أية مبالغ مودعة لدى البنك أو أية أوراق مالية أو تجارية تكون لصالح العميل تحت تصرف البنك. وإذا كانت المبالغ المذكورة أعلاه محددة بغير عملة التمويل موضوع العقد فإن للبنك الحق في بيعها أو تحويلها إلى عملة هذا التمويل وذلك طبقا للأسعار المعلنة من البنك في يوم البيع أو التحويل ولا يحق للعميل الرجوع على البنك في هذا الشأن بأية مطالبات أو تعويضات ويقر بعدم تحمل البنك لأية مسئولية في هذا الخصوص حالًا أو مستقبلًا.

التنازل وحوالة الحقوق للغير

- يقر العميل صراحة بقبوله بأن يكون للبنك الحق المطلق والسلطة الكاملة في أن يحيل أو يتنازل لأي طرف آخر يختاره البنك عن أية ديون مستحقة على العميل بأية طريقة أو بصورة كلية أو جزئية وطبقا للشروط التي يقررها البنك في هذا الشأن بما في ذلك احتفاظ البنك بحقه في اتخاذ كافة الإجراءات القانونية ضد العميل نيابة عن المحال إليه أو المتنازل إليه. كل ذلك دون الرجوع إلى العميل أو الحصول على موافقة كتابية منه وتكون مثل هذه الحوالة أو التنازل ملزم للعميل بقبول الغير كدائن منفرد له أو كدائن شريك مع البنك أو كدائن منفرد مع بقاء حق البنك في الاستمرار في ممارسة حقوقه بمقتضى عقد التمويل نيابة عن الغير.
- كما يحق للبنك في حالة رغبته في اتخاذ الإجراء المتقدم أن يقوم بإعلان العميل والغير بحوالة الحق أو قبول التنازل على يد محضر أو بأي طريق آخر يراه البنك مناسبا لنفاذ هذه الحوالة أو التنازل في حقه وقبل الغير. مع تحميل العميل بكافة التكاليف والمصروفات المترتبة على عملية الحوالة أو التنازل أو على التنفيذ بتلك الحقوق أو اقتضاء قيمة الديون المستحقة على العميل ويلتزم العميل بأن يدفع للغير قيمة الفرق بين الرصيد المتبقي من التمويل والمبلغ الفعلي الذي قبضه البنك كمقابل لحوالة حقوقه للغير الذي سيكون من حقه اقتضاء المبالغ المستحقة من العميل نيابة عن البنك.
- لا يجوز للعميل بأي حال من الأحوال أن يحيل للغير بحقوقه أو التزاماته أو أي جزء منهما بموجب عقد التمويل دون موافقة كتابية مسبقة من البنك.

القانون الواجب التطبيق والاختصاص القضائي

يخضع عقد التمويل لأحكام القانون المصري وكل نزاع ينشأ بخصوص تنفيذ أو تطبيق أي شرط من شروط العقد يكون الفصل فيها من اختصاص محاكم القاهرة على اختلاف أنواعها ودرجاتها أو أية محكمة أخرى يختارها البنك ويسقط حق العميل مقدما في الاعتراض على صلاحية واختصاص المحكمة التي وافق عليها مقدما.

أحكام عامة

- يقر العميل باتخاذه موطنا مختارا له وهو عنوانه الذي سيتم ذكره بالعقد تتم عليه جميع المراسلات والإخطارات وكل إعلان يرسل على هذا العنوان يعتبر قانونيا كما يقر العميل بصحه إعلانه على عنوان جهة عمله حتى في حالة ترك العمل لأي سبب من الأسباب دون إخطار البنك بذلك.
- يتعين على العميل أن يعلن البنك بخطاب مسجل بعلم الوصول بعنوانه أو محله المختار الجديد في حالة تغييره عنوانه أو محله سالف الذكر وذلك قبل خمسة عشر يوما من تاريخ تغيير العنوان أو محله المختار.
- يعتبر العنوان المذكور بالعقد محلا مختارا لورثة العميل أو خلفائه وكل الإعلانات التي ترسل على المحل المذكور تعتبر صحيحة ومنتجة لآثارها القانونية دون الحاجة لتبليغ باقي الورثة.
- إذا تم تحصيل أصل التمويل وعوائده وعمولاته ومصروفاته وملحقاته عن طريق القضاء يلتزم العميل بأن يدفع للبنك كافة الرسوم والمصروفات والأتعاب التي تكبدها البنك من جراء اتخاذه الطريق القانوني في تحصيل الديون.
- يوافق العميل ويفوض البنك في ملء كافة المستندات والعقود المتعلقة بالتمويل والتي تم توقيعها منه على بياض لأمر البنك وفي أي وقت يشاء استيفاء لحقوقه حسبما تسفر عنه حساباته طرف البنك.
- يوافق العميل ويفوض البنك بالاستعلام عنه لدى جميع البنوك داخل جمهورية مصر العربية والشركة المصرية للاستعلام الائتماني (I-SCORE) والجهات المماثلة أو أية مصادر استعلام أخرى يراها البنك مناسبة للحصول على المعلومات أو البيانات اللازمة وفقا لتقديره المطلق، ويصرح للبنك بتقديم البيانات أو المعلومات المتوفرة لديه إلى البنوك الأخرى في حالة طلبها ذلك.
- في حال قيام العميل بتقديم طلب الحصول على التمويل من خلال خدمة الأهلي نت/الموبايل البنكي يوافق العميل ويفوض البنك بالاستعلام عنه لدى الشركة المصرية للاستعلام الائتماني (I-Score) لحين توقيعه على أصول مستندات القرض، كما يلتزم البنك بعدم إبلاغ العميل عن نتيجة الاستعلام الائتماني قبل الحصول على توقيعه.
- يوافق العميل ويفوض البنك في الاستعلام عنه بجهة عمله وخارجها عن طريق أحد موظفيه أو أحد وكلائه أو أحد المكاتب المتخصصة في ذلك.

حماية حقوق العملاء

في إطار حرص البنك الأهلي المصري على تطبيق أفضل المعايير الدولية المعمول بها داخل النظام المصرفي ووضع أسس وقواعد واضحة تحكم العلاقة بين البنك وعملائه في كافة مراحل التعامل بما يحقق أفضل معايير العدالة والشفافية ويتفق مع ضوابط البنك المركزي المصري، وعملا على حماية بيانات وحقوق العملاء بصورة ترسخ الثقة بين البنك وعملائه وفق قواعد وأسس واضحة فقد تم الاتفاق على ما يلي:

١. مع عدم الإخلال بما ورد بقانون البنك المركزي والجهاز المصرفي فيما يتعلق بالحفاظ على سرية حسابات العملاء وكذا ما ورد بقانون وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، يتعهد البنك بحماية بيانات ومعلومات العملاء حيث تعتبر كافة بيانات ومعلومات العميل المالية والشخصية معلومات سرية ولا يجوز للبنك استخدامها أو مشاركتها مع الغير دون الحصول على موافقة العميل الكتابية المسبقة.

٢. يتيح البنك للعميل الاطلاع على سمات/ محددات/ عائد/ تعريفة المصروفات المطبقة على كافة المنتجات والخدمات المصرفية وما يطرأ عليها من تعديلات بصفة دورية من خلال موقع البنك www.nbe.com.eg.

٣. يحق للبنك في حالة عدم التزام العميل بتنفيذ أي من التزاماته وتعهداته الواردة بعقد التمويل أو تأخره في تنفيذها أن يتخذ أي من الإجراءات القانونية والمصرفية التي تحفظ حقه ومنها إيقاف وإلغاء التسهيل الائتماني والإبلاغ عنه كعميل متعثر غير منتظم في السداد لدى البنك المركزي المصري والرجوع عليه أمام المحاكم المختصة بموجب المستندات القانونية الموقعة منه لمطالبته بأداء المديونية المستحقة عليه والتنفيذ على ممتلكاته.

٤. تكون كافة المراسلات بين أطراف عقد التمويل باللغة العربية.

٥. يحق للعميل تقديم الشكوى إلى إدارة الشكاوى بالبنك الأهلي المصري أو لأي من فروع البنك أو تسجيلها بأحد الوسائل الأخرى التي يوفرها البنك أو التي يقوم باستحداثها، ويلتزم البنك بالرد على الشكوى (كتابيا أو الكترونيا) خلال ١٥ يوم عمل من تاريخ استلامها فيما عدا الشكاوى المتعلقة بمعاملات مع جهات خارجية (سوف يتم إخطار العميل بالمدة اللازمة لدراسة الشكوى)، وحال عدم قبول العميل رد البنك فعليه القيام بإخطار البنك بأسباب عدم القبول كتابيا خلال ١٥ يوم عمل من تاريخ استلام رد البنك متضمنا أسباب عدم القبول وفي حالة عدم قيامه بذلك يعتبر قبولا ضمنيا لرد البنك وحال موافاة البنك بما يفيد عدم القبول فسوف يتم إعادة فحص الشكوى وموافاة العميل برد البنك النهائي خلال ١٥ يوم عمل، ولا يجوز للعميل تصعيد أي شكوى تتعلق بعقد التمويل إلى البنك المركزي المصري مباشرة إلا في الحالتين الآتيتين:

- عدم الرد نهائيا على الشكوى المقدمة منه خلال ١٥ يوم عمل من تاريخ استلام البنك الأهلى المصرى لها.
- عدم قبوله لرد البنك النهائي على موضوع الشكوى.

٦. يلتزم العميل بعدم الإساءة إلى البنك/ موظفيه/ مفوضيه/ وكلائه/ مراسليه، أو اتخاذ أي إجراء أو تصرف من شأنه الإضرار بالبنك وسمعته سواء داخل مقار وفروع البنك او خارجها أو بأي وسيلة من الوسائل الإلكترونية أو مواقع التواصل الاجتماعي، وفى حالة مخالفة العميل ما تقدم فانه يحق للبنك فضلا عن قفل الحساب، أن يتخذ كافة الإجراءات المصرفية والقانونية ضد العميل للمحافظة على حقوقه.

٧. يحق للعميل إلغاء طلبه للقرض خلال يومين عمل من تاريخ إبرام عقد القرض حال أنه لم يتم تفعيل القرض وذلك دون احتساب أية عوائد أو عمولات أو مصاريف، كما يحق للعميل طلب السداد المعجل للقرض وفقا وبنود عقد القرض.

٨. يحق للعميل الاطلاع على عقد التمويل الشخصي النقدي قبل التعاقد والحصول على نسخة منه في أي وقت لاحق للتعاقد.

٩. يلتزم العميل بقراءة كافة شروط وأحكام عقد التمويل قراءة متأنية وفهم محتواها بشكل دقيق وواضح.